Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

«باب»

(فى : فرْضية التعلم)

٢٤ قال صلى الله عليه وسلم :

«طلب العلم فريضة على كل مسلم (ومسلمة)» .

رواه ابن عدى والبيهقى عن أنس ، والطبرانى عن ابن مسعود وصححه السيوطى .[١]

ثمار من حديقة الباب

* أفاد الحديث وجوب طلب العلم على المرأة المسلمة مثل وجوبه على الرجل سواء بسواء مع مراعاة ما يخصهن منه وآداب طلبه .

قال أبو الفرج الجوزى : (المرأة شخص مكلف كالرجل . فيجب عليها طلب الواجبات عليها لتكون من أدائها على يقين ، فان لم يكن لها أب أو أخ أو زوج أو محرم يعلمها الفرائض ، ويعرفها كيف تؤدى الواجبات ، كفا لذلك ، وإن لم تكن سألت وتعلمت فان قدرت على امرأة تعلم ذلك تعرفت منها ، والا تعلمت من الأشياخ ذو الأسنان من غير خلوة بها ، وتقتصد على قدر اللازم ، ومتى حدثت لها حادثة فى دينها سألت ولم تستح ، فان الله لا يستحى من الحق) [٢].. وقال الإمام ابن حزم : (ويجب عليهن - أى النساء - النفار للتفقه فى الدين ، كوجوبه على الرجال ، وفرض عليهن كلهن معرفة أحكام الطهارة والصلاة والصيام وما يحل وما يحرم : من المآكل والمشارب والملابس كالرجال ، ولا فرق ، وأن يعلمهن الأقوال والأعمال إما بأنفسهن ، وإما بالاباحة لهن لقاء من يعلمهن ، وفرض على الإمام أن يأخذ الناس بذلك). [٣]

* * *

(١) قال الحافظ السخاوى : (قد الحق بعض المصنفين باخر هذا الحديث : ومسلمة وليس لها ذكر فى شئ من طرقه وإن كان معناها صحيحا) ، (نقلا عن عودة الحجاب لمحمد بن اسماعيل / جـ٢) .

(٢) أحكام النساء لابن الجوزى

(٣) نقله صاحب «عودة الحجاب» عن الأحكام لابن جزم .